

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٢٢٦ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف المنصورة المؤرخ ٢٠٠٧/٩/٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مدير عام إدارة المحاكم :

**قرر :**

( المادة الأولى )

تنعقد الدوائر الجزائية بمحكمة استئناف المنصورة (مأمورية الزقازيق) ، أرقام (١٠) ،

(١١) ، (١٢) ، (١٣) ، (١٤) ، (١٥) ، (١٧) ، (١٨) بقاعتي الجلسات رقمى (١) ، (٢)

بمحكمة الزقازيق الابتدائية الجديدة .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠٠٧/١٠/١

صدر فى ٢٠٠٧/٩/٤

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى